

الى ١٦ تصور (بوليء) ١٩٦١^(١) ،

واذ تلاحظ ان اللجنة الرابعة قد استمعت الى بعض مقدمي العرائض من تنفيذ اثناء الدورة السادسة عشرة للجمعية العامة ،

واذ تلاحظ كذلك ان مجلس الوماية قد استمع اثناء دورته السابعة والعشرين الى بعض مقدمي العرائض من تنفيذ اثناء دورته السابعة والعشرين الى بعض مقدمي العرائض من تنفيذ اثناء دورته السادسة عشرة للجمعية العامة ،

تمثيل الى السلطة القائمة بالادارة مراعاة الملاحظات والاقتراحات التي ابدت اثناء مناقشة تقرير مجلس الوماية في الدورة السادسة عشرة للجمعية العامة ، بغية معاملة جميع المواطنين العاديين المفترضين ، فيما يتعلق بتعويضهم عن فقدان وظائفهم ، معاملة متماثلة دون تمييز بسبب العرق او اللون او المعتقد او الاصل ٠

الجلسة العامة ١٤٧
٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦١

القرار ١٦٤ (الدورة ١٦)

التقدم الاجتماعي في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

اذ تذكر انها وافقت ، في قراراتها رقم ٦٤٣ (الدورة ٧) المتخذ في ١٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٢ ، ورقم ١٢٦ (الدورة ١٠) المتخذ في ٨ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٠ ، ورقم ١٣٢٦ (الدورة ١٣) المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ ، على التقارير المتعلقة بالاوضاع الاجتماعية والتي اعدتها لجنة المعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الاعوام ١٩٥٢ و ١٩٥٥^(٢) و ١٩٥٨^(٣) ،

-
- (١) المرجع الاخير ، الدورة السادسة عشرة ، الملحق رقم ٤ (جع/٤٨١٨) ٠
(٢) المرجع الاخير ، الدورة السابعة ، الملحق رقم ١٨ (جع/٢٢١٩) الفصل الثاني ٠
(٣) المرجع الاخير ، الدورة الحاشية ، الملحق رقم ١٦ (جع/٢٩٠٨) الفصل الثاني ٠
(٤) المرجع الاخير ، الدورة الثالثة عشرة ، الملحق رقم ١٥ (جع/٣٨٣٢) الفصل الثاني ٠

واذ تشير الى ان اللجنة اجرت دراسة عن الاونساع الاجتماعي اوردتها عام ١٩٦٠ في ملحوظاتها والنتائج التي وصلت اليها بشأن التقرير الموضوع عن التقدم المحرز في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي منذ قيام الامم المتحدة^(١) ،

وقد تلقت تقريرا عن التقدم الاجتماعي اعدته اللجنة عام ١٩٦١^(٢) ،

١ - توافق على التقرير الذي قامت اللجنة بالمعلومات الواردة عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي باعداده عام ١٩٦١ عن التقدم الاجتماعي ، وترى وجوب قراءته في ضوء التقارير السابقة الموافق عليها في الاعوام ١٩٥٢ و ١٩٥٥ وفي ضوء الدراسة المدرجة في التقرير الموضوع عن التقدم المحرز في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ؟

٢ - وتدعو الامين العام الى ان يحيي تقرير عام ١٩٦١ ، للنظر ، الى الدول الاعضاء المسؤولة عن ادارة الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، والى المجلس الاقتصادي الاجتماعي ، والى اللجان الاقليمية ، والى مجلس الوصاية ، والى الوكالات المتخصصة المعنية ؟

٣ - وتعرب عن ثقتها من ان الدول الاعضاء المسؤولة عن ادارة الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، ستنفت نظر السلطات الخاصة الى التقرير :

الجلسة العامة ١٠٨٣

١٩٦١ كانون الاول (ديسمبر)

القرار ١٦٦٥ (الدورة ١٦)

نشر المعلومات عن الامم المتحدة في الاقاليم
غير المتمتعة بالحكم الذاتي

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار^١ رقم ١٤١٥ (الدورة ١٥) المتخذ في ٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ،

(١) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة عشرة ، الملحق رقم ١٥ (جع/٤٣٧١) الفصل الثاني ، الفرع الثالث .

(٢) المرجع الاخير ، الدورة السادسة عشرة ، الملحق رقم ١٥ (جع/٤٢٨٥) الفصل الثاني .